

الفرج والستراويل يعني اذا غسل قبله ودينه فله  
ان يترش الماء على وجهه وسراويله للتطهير  
من الماء المستعمل **فصل** واما مستحب الوضوء  
فمنه النية في ابتداء الوضوء والبدائية بما بدأته  
تعالى بذكره والبدائية بما آمنه ومرعات الترتيب  
تيب ومرعات الموالات وهو الالتقاء عن الجفأ  
واستعاب جميع الرأس بالمسح **قوله** النية في ابتداء  
الوضوء اذا ابتداء بالوضوء فيقول نويت ان توضع  
لاجل الصلوة ولا يقول لاجل الحديث **قوله**  
البدائية بما بدأته تعالى يعني فالتة تعالى  
ذكر غسل الوجه اولاً ثم اليدين ثم مسح الرأس  
من ثم الرجلين كما قال الله تعالى باء تها  
الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة الآية **قوله** ومرعات

الترتيب وهو ان يغسل وجهه اولاً ثم يديه  
الى المرفقين ثم مسح راسه ثم غسل رجلين الى  
الكعبين هذا مرعات الترتيب اذ اغسل  
الرجلين ثم يديه ثم وجهه ثم مسح راسه جاز  
وضوءه لان مرعات الترتيب مستحب وليس  
بفرض ومعنى المرعات الترتيب وهو الحفظ  
**قوله** ومرعات الموالات وهو ان يغسل الاعضاء  
المفروضة بالترتيب الذي ذكرنا على الولاة  
بغير تخفيف اذ اذا تخلل التخفيف بين العضوين  
جاز ولكن لا يكون المرعات بالموالات **قوله**  
البدائية بما آمنه يعني يغسل يده اليمنى اولاً ثم  
اليسرى ثم رجله اليمنى ثم اليسرى وان لم يفعل  
ذلك جاز ويكره **قوله** واما اداب الوضوء فمنه